The role of inter -disciplinary studies in measuring the effectiveness of constitutional rules

Anas Ghnam Jbara
College of Law and Political Science , University of Anbar
DOI: https://doi.org/10.31918/twejer.eli24.23
Published: 13/10/2024

Abstract

This study investigates the extent to which the legal researcher needs to involve in other non-legal scientific fields. The importance of this topic lies in the fact that it discusses a modern doctrine based on the idea of integration in science.

Research hypothesis is based on interdisciplinary studies are required to reach an accurate assessment of the effectiveness of constitutional rules. This methodology is used to examine the reactions of those addressed to those rules, and that neglecting this idea would lead to incomplete solutions.

Keywords: *Transdisciplinary studies, Multidisciplinary studies, The quality of constitutional rules.*

دور الدراسات البينية في قياس فاعلية القواعد الدستورية

أ. م. د. أنس غنام جبارة
كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة الانبار
Email: anes.jbara@uoanbar.edu.iq

الملخص:

تناقش هذه الدراسة مدى حاجة الباحث الدستوري إلى الاستعانة بفروع علمية أخرى غير قانونية لتقييم فاعلية القواعد الدستورية. وتكمن أهمية الموضوع في أنه يناقش مذهبا حديثا يقوم على فكرة التكامل في العلوم. إذ يتم تسليط الضوء على أهمية توظيف الدراسات العابرة للتخصص القانوني (البينية) في الأبحاث الدستورية.

إذ أن تشابك وترابط السلوك الاجتماعي قد يفرض على الباحث عدم الاكتفاء بالتصدي (**النظري**) للنصوص القانونية بمعزل عن ردود أفعال المخاطبين بتلك النصوص، وإنما تعزيز التحليل النظري لقواعد الدستور بتقييم (**عملي**) لها، للوصول إلى معالجات قانونية سليمة. وبالتالي فإن إهمال توظيف الدراسات البينية لفحص ردود أفعال المخاطبين بتلك القواعد يقود إلى حلول قاصرة.

الكلمات المفتاحية:

الدراسات الدستورية العابرة للتخصص القانوني، نجاعة القواعد الدستورية، جودة القواعد الدستورية، الشراكة البحثية في الدراسات الدستورية، الدراسات الدستورية المتداخلة.

1. المقدمة

تناقش هذه الدراسة مدى حاجة الباحث القانوني بشكل عام والباحث الدستوري بشكل خاص إلى الاستعانة بفروع علمية أخرى غير قانونية. وتكمن أهمية الموضوع في أنه يناقش مذهبا حديثا يقوم على فكرة التكامل في العلوم. إذ يتم تسليط الضوء على أهمية توظيف الدراسات العابرة للتخصص القانوني (البينية) في الأبحاث الدستورية.

وتكمن أهمية الدراسة: في وفرة الدراسات المقارنة سواء بين الشريعة الإسلامية والقانون أو بين انظمة قانونية مختلفة، وشحة الدراسات المتاحة في المكتبات القانونية التي تعالج موضوع الدراسات البينية. ولا شك أن موضوع الدراسة ينطوي على وجهات نظر متباينة وهذا ما قد يثير خلاقات فقهية عميقة إزاء الفرضيات التي ينطلق منها الباحث من جهة، والنتائج التي توصلت لها الدراسة من جهة اخرى.

أما **إشكالية البحث:** فتتمحور في (أن تشابك وترابط السلوك الاجتماعي، يستلزم من الباحث القانوني عدم الاكتفاء بالتصدي (النظري) للنصوص القانونية بمعزل عن ردود أفعال المخاطبين بتلك النصوص، وإنما تعزيز التحليل النظري لقواعد الدستور بتقييم (عملي) لها، للوصول إلى معالجات قانونية سليمة).

أما فرضية البحث: فإن الباحث يطرح فرضية مفادها (أن عدم توظيف الدراسات البينية لفحص ردود أفعال المخاطبين بالقواعد الدستورية قد يقود إلى حلول قاصرة)

أما **سؤال البحث:** لهذه الدراسة فهو (هل تزود الدراسات البينية في مواضيع القانون الدستوري برؤية شاملة لمعالجة المشكلة القانونية؟ أم أنها تعطي رؤية سطحية وغير ذات جدوى؟)

وبالنسبة لهيكلية البحث: فإن الباحث يناقش مشكلة البحث في محورين اثنين وهما:

- التعريف بالدراسة الدستورية البينية وتمييزها عن غيرها من الدراسات.
- أوجه القصور في الدراسات الدستورية المحضة التي لا تستعين بتخصصات (بينية) اخرى.

أما منهج البحث: فإن الباحث يتبع أسلوب البحث العلمي القائم على الاستنتاج والاستنباط والقياس من خلال عرض الدراسات السابقة التي عالجت هذا الموضوع، كما إن المنهج التاريخي سيتم توظيفه بهدف تتبع تطور الدراسات البينية. ومن ثم يمكن القول أن الباحث قد استبعد المنهج المقارن في هذه الدراسة، طالما أن المشكلة بحاجة إلى أن تحسم من حيث جدوى أو عدم جدوى الدراسات البينية، ويمكن في وقت لاحق لدراسة مستقبلية أن تحري مقارنات بين نظم قانونية مختلفة.

2. ماهية الدراسات الدستورية البينية

لغرض الإحاطة بماهية الدراسات البينية لابد من التعريف بها وتمييزها عن غيرها من الدراسات ويكون ذلك في ثلاثة مطالب رئيسة وكما يأتي:

1.2. التعريف بالدراسات البينية

تنفرد الدراسات القانونية بخاصية تميزها عن غيرها من الدراسات، وتتمثل هذه الخاصية في قيام الباحث القانوني بتحليل معطيات ماثلة أمام صانع القرار تحديدا (المشرع والقاضي). والهدف من تحليل هذه المعطيات هو الوصول إلى خيارات تمثل حلولا وإجابات منطقية للمشكلة التي تواجه صانع القرار عند تصديه لتنظيم سلوك اجتماعي معين (الهاجري، 2007، ص 180).

وبالتالي فإن الباحث القانوني إن صح التعبير لا يجري تجاربا لاكتشاف علوم ومعارف جديدة نوعية أو كمية غير معروفة سابقا (بخلاف الدراسات في حقول المعرفة الأخرى)، وبدلا من ذلك يحاول الباحث القانوني أن يسلط الضوء على ظواهر اجتماعية موجودة بالفعل لكنها تحتاج إلى تدخل المشرع أحيانا أو تدخل القاضي في أحيان أخرى. والغرض من هذا التدخل هو لضبط أو تنظيم تلك الظواهر الاجتماعية (Douglas Vick, 2004, p 169).

ونتيجة لذلك قد لا يمكن للباحث القانوني في أحيان كثيرة أن يدرك بعمق تلك الظواهر الاجتماعية ما لم يقم بالاستعانة بحقول معرفية أخرى لفهم المعطيات المعروضة أمام المشرع أو القاضي على الوجه الأمثل. فعند محاولة الباحث (القانوي) تنظيم ظاهرة اجتماعية لها أسباب أو نتائج اقتصادية أو مالية، قد يتعين عليه أن يدخل في ميدان بعيد عن حقل المعرفة القانونية وهذا الميدان هو مخرجات العلوم المالية والاقتصادية. (الهاجري، المصدر السابق، ص 189) كما إن تنظيم ظاهرة أو سلوك اجتماعي يمس السلامة البدنية للإنسان كتحديد وقت الولادة والوفاة أو الحمل والتلقيح الصناعي واستنساخ الخلايا الجذعية وغير ذلك يستلزم من الباحث القانوني معرفة بعضا من مخرجات العلوم الطبية. وهذا ينطبق على بقية حقول المعرفة كالسياسة والاجتماع والحوسبة والاحصاء وغير ذلك. ومن باب المقاربة يمكن القول أن عمل القانوني يماثل إلى حد ما عمل المهندس، إذ يسعى القانوني إلى تحديد (الركائز الاجتماعية للأفراد) بينما يقوم المهندس المعماري في تصميم (البنى التحتية للمدن).

وبناء على ما تقدم يمكن تعريف الدراسة القانونية البينية بأنها **البحث العلمي الذي ينطلق من ميدان قانوني لأحد فروع القانون وينتهي بالارتباط بعلوم أخرى (غير قانونية)**، ويكون ذلك عند التصدي لبعض المشاكل القانونية التي توصف بالتعقيد، إذ لا يمكن للباحث القانوني وحده أن يصل إلى

فهم عميق للمشكلة. ولذلك تعد الدراسة القانونية البينية طريقة (حديثة ومثالية) للتوصل إلى حلول تتسم بالفاعلية من خلال التكامل بين تخصص القانون وتخصصات علمية أخرى.

وبالتالي فإن الدراسات (الدستورية) البينية هي عملية بحث مشتركة تجمع بين فرع القانون الدستوري وتخصص أخر بغض النظر عن نوع التخصص الثاني سواء كان من العلوم التطبيقية أو الانسانية.

2.2. خصوصية الدراسات القانونية

ينتمي علم القانون إلى مجموعة المعارف (الغائية) التي نسلط الضوء على ما هو مفروض وما يجب أن يكون، وشأنه في ذلك شأن علم الاخلاق والدين. إضافة إلى ذلك فإن السمة التي تميز القانون هي الطبيعة (المعيارية) التي تؤهله لضبط السلوك الاجتماعي. ولعل من أهم النتائج التي تترتب على معيارية القانون إنه يعد أداة بيد السلطة لضبط وتوجيه السلوك الاجتماعي. إذ تقوم القاعدة القانونية بالمحافظة على التوازن بين مصالح متعارضة، أبرزها الموازنة بين الحقوق الفردية من جهة والنظام العام أو المصلحة العامة من جهة أخرى، ولعل شعار الميزان الذي تتزين به المحاكم ما هو إلا مثال على الموازنة بين المصالح المتعارضة (Taekema, 2010.p. 7) .

إلا أنه من جهة أخرى يتصف علم القانون بخصيصة لا مثيل لها في كثير من حقول المعرفة. فهو من جهة له وجه أول (عملي) بحت يهتم بما هو كائن وقائم من قواعد قانونية، وهذا الوجه يظهر جليا عند المحامي والموظف القانوني والقاضي وممثل الادعاء العام إذ يكون القانون مجرد مهنة تقدم خدمة. ولعل خير من يجسد هذا الوجه المحامي الذي يسعى لخدمة العميل وتحقيق مصالحه. (الهاجري، المصدر السابق، ص 214)

ومن جهة أخرى فإن للقانون وجها ثانيا نظريا (أكاديميا) ولعل خير من يجسده الاستاذ والباحث الذي لا يركز على ما هو كائن وقائم من نظام قانوني قدر اهتمامه بما هو مفروض ويجب أن يكون. **وبطبيعة الحال فإن هذا البحث ينتمي إلى هذا الوجه تحديدا دون الوجه الأول.**

وإن من الخطأ البين محاولة فهم القانون بتحجيمه واعتباره مجرد مهنة تمارس من من خلال محامٍ أو قاضٍ، واغفال الوجه الأكاديمي للقانون الذي يقوم به الأستاذ والباحث وذلك لاختلاف التقنيات والوسائل المتبعة قي التفكير والتفسير والتقييم، فالقاعدة التي تحكم عمل القانوني (المهني) هي البحث فيما هو كائن، أما بالنسبة للقانوني (الأكاديمي) فهي البحث فيما يجب أن يكون.

ولعل الدراسات البينية توفر فهما أعمق للباحث القانوني (الأكاديمي) في استيعاب ما يحيط به من ظواهر ومصالح متشابكة ومتداخلة للوصول إلى الصررة الأمثل لما يجب أن يكون من تنظيم قانوني. أما الدراسات القانونية المحضة فإنها توفر الفهم المطلوب لعمل القانوني (المهني) لأداء مهنته وفق ما هو كائن من تنظيم قانوني (Roux, 2019, p. 420) .

وهنا تجدر الإشارة إلى ان الدور الانشائي الذي يقوم به القاضي في الدول الأنكلوسكسونية هو دور مشابه لدور الباحث القانوني بخلاف القاضي في الأنظمة اللاتينية إذ ينحسر الدور الانشائي للقاضي فيها وهو -أي القاضي- لا يعدو ان يكون مؤديا لمهنة ومع ذلك يمكن إعطاء خصوصية للقضاء الدستوري في انه قد يجمع الوجه النظري والعملي للقانون بحكم الدور الانشائي الذي يقوم به القاضي الدستوري.

3.2. تمييز الدراسات الدستورية البينية عما يشبهها من دراسات

كثيرا ما يقع الخلط بين الدراسات البينية وما يشبهها من دراسات أخرى كالدراسات المقارنة والدراسات متعددة التخصصات. وللوقوف على مفهوم واضح للدراسات البينية يجب التمييز بين هذه الدراسات وما سواها وكما يلي:

1.3.2. تمييز الدراسات البينية عن الدراسات المقارنة

يعد منهج البحث المقارن (comparative study) من المناهج العلمية المهمة وتحديدا في الدراسات القانونية، إذ تزخر المكتبات القانونية بالعديد من الأبحاث التي تتبع أسلوب المنهج المقارن والذي يقوم على فكرة ان الإحاطة بالمشكلة القانونية موضوع البحث يكون من خلال مقارنتها بنفس المشكلة لكن في زمن أو مكان مغاير. وتمكن الدراسات المقارنة الباحث القانوني من تحديد أوجه التشابه والاختلاف لغرض الوقوف على الثوابت والمتغيرات بين النظامين المقارنين. وتنتهي الدراسات المقارنة بنتائج مهمة لتشخيص نقاط الضعف والقوة من خلال الاسترشاد بالنموذج القانوني المقارن (المغاير) مع النموذج القانوني الأصلي (المحلي) موضوع الدراسة. (باباه، 2016، ص 242)

وبالتالي فإن من شروط المنهج المقارن المسلم بها هو ضرورة التماثل، فيمكن على سبيل المثال دراسة موضوع دستوري في العراق يتعلق مثلا بالنظام الانتخابي أو بالرقابة أو بالمسؤولية السياسية، ومقارنة نفس الموضوع في مصر أو فرنسا. ولذلك لا يمكن في الغالب اجراء دراسة مقارنة بين نموذجين غير متماثلين. وبذلك يتضح لنا الفرق بين الدراسة البينية والدراسة المقارنة.

فالدراسة القانونية البينية تقوم على التكامل بين تخصصين مختلفين **(هما تخصص بفرع من فروع القانون وتخصص علمي اخر غير قانوني)** بغية الوصول إلى فهم عميق لظاهرة معينة، ومن ثم محاولة ضبط السلوك المرتبط بهذه الظاهرة بقاعدة معيارية وهي القاعدة القانونية.

ومن ذلك في الدراسات الدستورية على سبيل المثال قيام الباحث الدستوري بالاستعانة بمخرجات علوم الحاسوب والعلوم التكنولوجية للتحقق من درجة حماية خصوصية المواطن الرقمية، وفهم التقنيات القانونية الذكية التي تساعد أو تعيق تحقيق الوصول إلى العدالة والتهديدات السيبرانية.

ومن ذلك أيضا قيام الباحث الدستوري بالاستعانة بمخرجات العلوم السياسية في فهم طبيعة العمل الحزبي والنقابي. ومن ذلك أيضا استعانة الباحث الدستوري في مجال المشاركة السياسية بالتصويت والترشيح بمخرجات علم الاجتماع لفهم سبب ضعف المشاركة في الانتخابات وطريقة معالجتها، وكذلك للوقوف على درجة تأثير العوامل الاجتماعية على تطور مفهوم العدالة، وكيف يمكن أن تلعب القضايا الاجتماعية دورًا في صياغة السياسات القانونية. واستعانة الباحث الدستوري بمخرجات علم الإحصاء والرياضيات لإيجاد طرق حسابية معينة تكون أكثر عدالة لتمثيل الأقليات في الانتخابات.

أما الدراسة القانونية المقارنة فتنطوي على قيام الباحث باختيار نموذجين متماثلين من حيث الظاهر، ويكون هذا التماثل في ان كلاهما يعالج نفس المشكلة القانونية الا انهما يختلفان من حيث زمان أو مكان معالجة المشكلة القانونية (باباه، المصدر السابق، ص 243).

وجدير بالذكر ان الدراسات المقارنة بين نظام قانوني معين من جهة وبين الشريعة الإسلامية من جهة اخرى، هو مثال اخر على الدراسات المقارنة المهمة التي أسهمت إلى حد كبير في ترصين التشريعات القانونية وتبصير الهيئات التشريعية. الا انه ومع ذلك فإن للباحث وقفة لإبداء رايه والادلاء بدلوه في هذ الموضوع وكما يأتي:

ان الدراسات المقارنة بين الشريعة الإسلامية والنظم القانونية المختلفة عادة تجرى اما من باحث قانوني أو من باحث مختص في العلوم الإسلامية، وهي الصورة النمطية المعهودة لهذه الدراسات لسنين طويلة. الا ان هذه الصورة النمطية رغم ما تحتويه من مزايا في ترصين التشريعات القانونية باعتبارها

اعمالا بشرية تحتمل الصواب والخطأ، فإنه ومع ذلك أحيانا قد يغلب على هذا النوع من الدراسات السطحية وعدم النجاعة وقلة الفاعلية رغم الإضافة العلمية القيمة لها. ولعل السبب وراء ذلك يكمن في القصور في الفهم وعدم إدراك تصور (متكامل) لمشكلة البحث.

فالباحث المختص في العلوم الإسلامية الذي يقوم بأجراء دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون في موضوع ما كصلاحيات مجلس الشورى أو حقوق اهل الذمة، فإن الباحث في العلوم الاسلامية عادة سيسعى جاهدا إلى اثبات قصور التشريعات القانونية وعدم عدالتها مقارنة بالشريعة الإسلامية (وهو مقصد محمود). وهدف الباحث هنا هو اجراء مصالحة وموافقة للتشريعات القانونية النافذة مع احكام الشريعة الإسلامية.

الا ان هذه الدراسات لن تؤتي ثمارها المطلوبة طالما ان الباحث (في العلوم الإسلامية) تحكمه فكرة المقارنة البحتة في اثبات قصور التشريعات القانونية البشرية مقارنة مع الشريعة الإسلامية. وبالتالي تفقد هذه البحوث سمة التكامل والتفاعل بين تخصصين (متكاملين)، التخصص القانوني باعتباره علما حديثا وضروريا واداة لا غنى للسلطة عنها في ضبط سلوك الافراد من جهة، ومن جهة اخرى تخصص العلوم الاسلامية باعتباره ضابطا لصحة وشرعية تصرفات السلطة والافراد معا.

وبعبارة أخرى فإن الباحث في العلوم الإسلامية عندما يجري مقارنة بين الشريعة الإسلامية وبين نظام قانوني معين، فإنه يملك خلفية علمية رصينة تتمثل في محصلة العلوم الشرعية التي تلقاها والتي سيوظفها لإكمال دراسته المقارنة. الا ان هذه البحوث بسبب ضعف المعلومات القانونية ستعتريها السطحية وعدم الدقة في فهم المنطق القانوني في ضبط السلوك الاجتماعي، وبالتالي لن تقدم هذه الدراسات حلولا للمشاكل العصرية التي تواجه المجتمع وستقتصر على الطابع النقدي للنظم القانونية القائمة في مخالفتها أو موافقتها للشريعة الإسلامية.

اما الباحث القانوني من جهة أخرى، فستكون دراسته (المقارنة) هي الأخرى محاولة غير منتجة وغير ناجعة، لان الباحث القانوني سينطلق من خلفية علمية قانونية تتمثل في محصلة دراسته للقانون. إذ سيتملك الباحث القانوني المنطق القانوني والعقلية القانونية في ضبط سلوك الافراد، ورغم أهمية ذلك الا ان الباحث القانوني سينظر بعمومية للأدلة الشرعية في الفقه الإسلامي. وينجم عن ذلك في كثير من الاحيان ان يدخل الباحث القانوني ميدان الفقه الإسلامي وهو لا يملك أدواته ولا يجيد قواعده. فهو أي الباحث القانوني معتاد على التعامل مع المدارس الفكرية والمذاهب القانونية، الا انه غير معتاد على التعامل مع أصول الفقه الإسلامي ولا مع ادلة الاحكام الشرعية.

وبسبب هذا التباين تفقد الدراسات المقارنة كثيرا من بريقها فرغم اسهامها في اثراء المكتبة القانونية ومكتبة العلوم الإسلامية، الا انها عاجزة عن ردم الهوة بين الدراسات القانونية والدراسات الشرعية. وسبب هذه الهوه يكمن من جهة في عدم المام المختصين بالدراسات الشرعية بالعلوم القانونية، إذا لا سبيل للاستغناء عن علم القانون لضبط سلوك السلطة والافراد وفق مفهوم ودور الدولة في العصر الحديث، ومن جهة أخرى فإن سبب هذه الهوة هو عجز المختصين في الدراسات القانونية عن الالمام بأصول الفقه الإسلامي لبعد التخصص واختلافه بين الاثنين.

ولعل الحاجة تكون أمس في الدول التي تقر دساتيرها صراحة بان الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي أو الأساسي للقوانين في الدولة (المادة 2 من دستور جمهورية العراق لسنة 2005) إذا يتعين على الباحث القانوني ان يبحث عن افق جديد لهذا النوع من الدراسات يوفر اسلوبا متكاملا بين القانون والشريعة الإسلامية، ولعل الدراسات البينية (بين القانون والعلوم الإسلامية) هي المدخل لهذا الأفق الجديد. ويرى الباحث ان فحوى الدراسات البينية التي تجمع بين تخصص القانون والعلوم الإسلامية هو

الخروج بتصور (متكامل) يوفر حلولا (عصرية) لضبط سلوك السلطة والافراد على نحو لا يخالف الشريعة الإسلامية، تلك الحلول يعجز عن ادراكها الباحث الشرعي لعدم المامه بعلم ومنطق القانون باعتباره سلاحا وأداة بيد السلطة. كما ان الباحث القانوني مهما بلغت ثقافته الشرعية فهو بنهاية المطاف (مثقف في العلوم الشرعية) لكنه غير مختص فيها وشتان بين الاثنين.

2.3.2. تمييز الدراسات البينية عن الدراسات متعددة التخصصات

تقوم الدراسات متعددة التخصصات (multi-disciplinary study) على فكرة مشاركة مجموعة من الباحثين المختصين في فروع علمية مختلفة في دراسة موضوع أو مشكلة أو ظاهرة معينة. وفي هذا النوع من الدراسات المشتركة التي قد تجتمع في مؤلف يعمل كل باحث (باستقلالية) عن بقية الباحثين، إذ يسعى إلى وضع فرضية معينة ويطرح تساؤلا محددا ويتبع منهج بحث خاص به. بعبارة أخرة فإن الباحثين في الدراسات المشتركة متعددة التخصصات يعملون بانعزالية ولا يكاد يوجد تأثير متبادل بينهم. وهنا يتضح لنا الفرق بين هذا النوع من الدراسات والدراسات البينية موضوع بحثنا. ففي الدراسات البينية ثمة تفاعل وتداخل في الأفكار وتوظيف للمفاهيم لتخصصات مختلفة للخروج برؤية (مشتركة) توفر حلولا أكثر دقة وأقرب (للواقعية) من النظرية. بالتالي فإن ما يميز الدراسات البينية التكامل والتفاعل والتأثير المتبادل بين التخصصات المختلفة. إذ تسير البحوث في الدراسات متعددة التخصصات باتجاه متوازي لا يتقاطع ولا يتداخل مع بقية التخصصات، بينما ثمة تداخل وتقاطع في الأفكار في الدراسات البينية يؤدي بالضرورة إلى تفاعل وتكامل الفرضيات والحلول (Ervazti, 2008, 140).

وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى ان الدراسات القانونية (المشتركة) المعدة من أكثر من باحث في نفس الفرع القانوني أو من باحثين منتمين إلى فروع قانونية مختلفة، (كالقانون الدستوري والقانون الإداري أو القانون الدولي)، هي جهود مشتركة من أكثر من باحث. وبالتالي ثمة تشابه في الشكل والموضوع بين الدراسات المشتركة والدراسات التي تعد من باحث واحد، لان هذا النوع من الدراسات يتسم بوحدة الرؤية والتساؤل والفرضية والمنهج التي يتم الاتفاق عليها من الباحثين المشاركين في البحث، وهي نفس سمات البحث المعد من باحث واحد، ولذلك يخرج هذا النوع من الدراسات عن مفهوم الدراسات القانونية البينية. كما ان الدراسات المعدة من باحثين متخصصين في فروع قانونية مختلفة لا تنتمي إلى الدراسات البينية لان مفهوم الاخيرة يقتضي اشتراك باحثين في حقول معرفية مغايرة للقانون (باباه، المصدر السابق، ص 250).

وهنا يمكن التساؤل عن إمكانية اجراء الدراسة القانونية البينية من قبل الباحث القانوني لوحده؟ ام ان الضرورة تقتضي اشراك باحث من تخصص اخر؟

والاجابة على هذا التساؤل تتوقف على درجة المام الباحث القانوني بالحقل المعرفي الاخر الذي ستغطيه الدراسة موضوع البحث. بعبارة أخرى لا يوجد ما يمنع من قيام الباحث القانوني من اجراء الدراسة البينية لوحده طالما كان ملما بالتخصص الاخر ومتمكنا منه. الا ان سعة العلوم وكثرة تفرعها قد يحول دون ذلك، فإن كان (الباحث الموسوعي) مؤهلا في السابق للقيام بهذه المهمة، فإن مقتضيات العصر تحول دون المام الباحث الواحد بأكثر من تخصص، وبالتالي قد تتطلب الدراسة البينية مشاركة أكثر من باحث في حقول معرفية مختلفة (العاني، 2015، ص 50).

ومن جهتنا فلا نرى أن ثمة ما يمنع من الناحية النظرية الباحث القانوني من الانخراط بدراسة للحقل المعرفي الآخر المغاير القانون بنفسه دون مشاركة باحث آخر، طالما كان متمتعا بالمؤهل العلمي

الذي يمكنه من اجراء دراسة بينية، بحيث يوفر هذا المؤهل الخلفية الثقافية والمعرفية التي تمكنه من فهم أدوات ومنطق حقل معرفي آخر غير القانون.

3. قياس فاعلية القواعد الدستورية

لغرض قياس مدى كفاءة القواعد الدستورية لا بد من تبيان مزايا وعيوب الدراسات الدستورية البينية للوقوف على مدى صلاحية توظيفها أداة لقياس الفاعلية، ومن ثم الخروج بجملة من المعايير المقترحة للتحقق من فاعلية القواعد الدستورية النافذة. وبالتالي ستكون دراستنا لهذا المبحث مقسمة إلى ثلاثة محاور أساسية وكما يأتي:

1.3. مزايا الدراسات الدستورية البينية

يمكن للدراسات الدستورية (البينية) العابرة للتخصص القانوني ان تزيد من جودة الحلول المبتكرة وان تتفوق على الدراسات الدستورية المحضة. ومرد ذلك إلى المزايا التي يتمتع بها هذا النوع من الدراسات وهي كما يأتي:

1- **تعزيز موثوقية النتائج:** المستخلصة في البحث وتعضيد مصداقية التكييف القانوني لها، وذلك لان مشكلة البحث ذات البعد البيني قد تم تحليلها بأدوات الفرع المعرفي غير القانوني (كالاجتماعي، الاقتصادي، التكنولوجي، النفسي، الشرعي... إلخ) لفهم حقيقتها وتأثرها بالقواعد الدستورية النافذة. وبالتالي فإن سعة الاطلاع وعمق التحليل هي ميزة تتفوق بها الدراسات الدستورية البينية عن الدراسات الدستورية المحضة (خميس نادية، 2021، 250).

2- **إضافة فرص مهنية جديدة:** لتلبية حاجة سوق العمل لباحثين متخصصين في دراسات دستورية بينية. إذ سيتفوق هؤلاء الباحثين على اقرانهم المتخصصين في الدراسات القانونية البحتة في درجة الإلمام بجذور المشكلة القانونية.

3- **حل المشاكل القانونية المعقدة:** وذلك من خلال فتح آفاق تفكير أوسع تزود الباحث في الدراسات الدستورية البينية برؤية متكاملة وشاملة تمكنه من التكيف والتعامل مع متغيرات متنوعة، وبالتالي إيجاد حلول أكثر منطقية وأقرب للواقعية (حنان محمد قاضي الحازمي، 2023، ص 488).

4- **تحديد دقيق للعلاقة السببية بين السلوك الاجتماعي والعوامل المؤثرة عليه:** وهذا بدوره يؤدي إلى ابتكار الحلول، وعندها يقوم الباحث الدستوري بدور (الطبيب) الذي يقدم الدواء ويقترح العلاج للمشكلة القانونية (الهام بنت محمد علي الاحمري، 2021، ص 72).

5- **إمكانية فحص فاعلية الحلول القانونية:** إذ يمكن اللجوء للوسائل الإحصائية والدراسات الإستبيانية والاستقصائية للكشف عن مدى الحاجة إلى الإصلاح القانوني وجدوى التشريعات النافذة أو الإجراءات التنفيذية المتبعة.

6- **دعم المؤسسات الحكومية:** ويكون ذلك من خلال دور البحوث البينية في تبصير المجالس النيابية والأجهزة التنفيذية والمحاكم الدستورية للعدول عن أسلوب التوقع والتخمين في اقتراح الحلول للمشاكل القانونية المعقدة. وبدلا من ذلك ترفد هذه الدراسات الجهات الحكومية برؤية متكاملة تشتمل إضافة إلى البعد القانوني ابعادا بينية لحقول معرفية أخرى لتشخيص نقاط الضعف في التشريعات النافذة واقتراح الحلول الناجعة (العاني، المصدر السابق، 63).

2.3. عيوب الدراسات الدستورية البينية

إن التمسك بالتقسيم الحدي للتخصصات المتوارث لسنوات طويلة كان سببا لعزوف قسم من الباحثين عن تقبل هذا النوع من الدراسات. ويعزو الكثير من الفقهاء هذا الرفض والعزوف إلى جملة من الانتقادات للدراسات (البينية) التي يحبذ الباحث وصفها بالتحديات، ويمكن عرضها ومناقشتها كما يأتي:

1- تحدي زيادة تعقيد الدراسة:

قد توصف الدراسات الدستورية البينية بأنها أكثر تعقيداً من الدراسات الدستورية المحضة. ويتفق الباحث مع المنتقدين في هذا التوصيف، فمعالجة مشكلة قانونية متشعبة لها بعد اجتماعي أو اقتصادي أو تكنولوجي أو غير ذلك بالتأكيد سيزيد من صعوبة الدراسة (بركات عبد العزيز، 2016، ص 7).

إلا أن هذه الصعوبة وهذا التعقيد ليس بسبب الدراسة البينية بذاتها، بل إن الصعوبة والتعقيد هو نتيجة لتشابك مصالح اجتماعية تحركها عوامل ومؤثرات لا يمكن فهمها من وجهة نظر دراسة قانونية بحتة، أو ستفهم بشكل قاصر على اقل تقدير.

2- تحدي ضياع الاتساق ووحدة المفاهيم:

تواجه الدراسات الدستورية البينية مشكلة اختلاف المفاهيم والمصطلحات المعروفة في الدراسات القانوني وتميزها عن باقي حقول المعرفة، إذ أن لكل حقل علمي اصطلاحاته ومفاهيمه الخاصة، وبالتالي هناك صعوبة في توحيد هذه المصطلحات (محمد سيد بيومي، 2016، ص 126).

إلا أن هذه الصعوبة قد تكون ظاهرية ووقتية بمعنى أنها لن تكون عقبة تحول دون الدراسات البينية. ومن جهة أخرى ليس هناك ما يدعو إلى توحيد المصطلحات وكل ما في الامر أن الابقاء عليها سيلقي واجبا على من ينخرط في هذه الدراسات إن يلم بها، بل إن الالمام بها كما أشرنا في بداية بحثنا من الضروريات. ثم إن افتقار هذا النوع من الدراسات إلى الإرث التاريخي بسبب حداثتها هو عامل رئيسي لهذه الصعوبات ولعل الزمن كفيل في تذليلها. ويرى الباحث ان كثيرا من التخصصات المشتركة التي أصبحت مألوفة في وقتنا الحاضر واجهت هذا التحدي في بداية ظهورها، إلا أن ذلك لم يمنع من انتشارها. على سبيل المثال دراسات الفيزياء الطبية والهندسة الكيميائية والاجتماع البيئي والنفس الجنائي وعير ذلك.

3- تحدي لغوي وثقافي:

فيما يخص الدراسات الدستورية (البحتة) فإنها تتسم بمستوى من السهولة، طالما أن السياق اللغوي والثقافي لهذه الدراسات يقوم على فكرة التخصص بحقل معرفي واحد وهو القانون الدستوري. إلا أنه ومع ذلك فإن الدراسات الدستورية البحتة قد تواجه مجموعة من التحديات التي تزيد أحيانا من صعوبة الدراسة، وتتمثل هذه الصعوبة بترجمة المصادر الأجنبية، كما إن هذه الصعوبات تكون ماثلة كذلك في الدراسات المقارنة بين نظامين مختلفين من حيث الزمان أو من حيث المكان (يحيى، حسن بن عايل أحمد، 2006، ص 11).

أما بالنسبة للدراسات الدستورية البينية فإن تنوع وسائل وأدوات الدراسة بحكم اشتراك أكثر من تخصص في التصدي للمشكلة القانونية، سيضفي لامحالة تحديا في فهم واستيعاب الفرضيات والنتائج، إلا أن هذا التحدي سيقتصر أثره على غير المهتم بالدراسات البينية، بعبارة أخرى فإن المهتم بهذه الدراسات سواء كان كاتبا أو قارئا فقطعا سيكون مؤهلا بالحد الأدنى لاستيعاب هذا التنوع في البحث، وبالتالي لا عبرة في اعتراض غير المهتمين في الدراسات الدستورية البينية في رفضها وعدم قبولها.

4- تحدي اقتصادي:

يتمثل هذا التحدي في حاجة هذا النوع من الدراسات إلى وقت أطول للإنجاز، واحتياجها إلى نفقات إضافية قد تتمثل بالانخراط في دورة تدريبية أو كورس دراسي أو حتى الحصول على مؤهل دراسي معين (بركات عبد العزيز، المصدر السابق، ص 8). ولا شك ان تكفل الباحث القانوني بنفسه في إنجاز دراسة بينية يلقي على كاهله مسؤولية تلبية تلك المتطلبات. إلا أن هذه الصعوبة يمكن تذليلها في حالة اشتراك أكثر من باحث في تخصصات مختلفة في انجاز دراسة بينية معينة. إذ لن يكون ثمة تحدي اقتصادي أمام هذه الدراسات.

5- تحدي منهجي:

يتمثل هذا التحدي بصعوبة اتباع منهج موحد في هذه الدراسات لاختلاف مناهج البحث القانوني المعتمدة في الدراسات القانونية عن باقي التخصصات النظرية والتطبيقية (محمد سيد بيومي، المصدر السابق، 130). ويرد على ذلك أن توحيد منهج البحث في الدراسة البينية ليس ضروريا، بل غير مطلوب. فلا يوجد ما يمنع الباحث أو مجموعة الباحثين المشتركين في الدراسة الدستورية البينية من سلوك أكثر من منهج واحد في انجاز الدراسة. بل إن ذلك سيثري الدراسة وسيكون ميزة إضافية لها.

6- تحديات أكاديمية:

تتمثل بضياع وتشتت التخصص الدقيق للباحث في الدراسات البينية. إذ يصعب على الباحث الواحد الالمام (بعمق) في أكثر من تخصص واحد، كما قد يواجه الباحث في الدراسات البينية صعوبة في درجة تفاعل زملاء التخصص الواحد عند التعامل مع أبحاث متنوعة وعابرة للتخصص، إضافة إلى تحدي تقييم النجاح والأداء الدراسات البينية بموضوعية (خميس نادية، المصدر السابق، 255). والرد على هذا الاعتراض يكون بحسب الفرضين التاليين:

فإن كانت الدراسة البينية على درجة كبيرة من العمق في التحليل، إذ سيتطلب انجازها اشتراك أكثر من باحث واحد وفي تخصصات مختلفة. وبالتالي يمكن عند هذه الحالة ان يكون التفاعل والتقييم مع زملاء التخصص لكل باحث على حده، بعبارة أخرى فإن الدراسة الدستورية البينية التي يكون لها بعد قانوني وآخر اجتماعي على سبيل المثال، فيمكن في مثل هذه الحالة ان يقيم الشق القانوني من قبل مختص في القانون وان يقوم مختص بعلم الاجتماع بتقييم الشق الاجتماعي منها.

أما إن كانت الدراسة البينية معدة من باحث قانوني دون مشاركة باحث من تخصص اخر، وهي الحالة التي يكون فيها الباحث القانوني مؤهلا علميا للكتابة في تخصص علمي اخر. وهنا يمكن تقويم مثل هذه الأبحاث من مختصين في العلوم القانونية تتوافر فيهم مؤهلات التخصص البيني (القانوني والاجتماعي)، وان تعذر ذلك فيمكن اشراك مختص في العلوم الاجتماعية لتقويم النتاج العلمي للدراسة القانونية البينية.

ومما تقدم يرى الباحث ان لا وجاهة للاعتراض سالف الذكر طالما انه لا يعترض على فكرة الدراسة القانونية البينية من حيث الأصل، بل يشترط توافر مؤهلات معينة فيمن ينخرط في مثل هذه البحوث دراسة أو تقويما.

3.3. معايير قياس فاعلية القواعد الدستورية

تركز الدراسات الدستورية (البحتة) عند تقييم القواعد الدستورية على مناقشة آراء الفقهاء وقرارات المحاكم لتقرير مدى عدالة واتساق تلك القواعد. إلا أن ذلك التقييم غالبا ما يتسم بالطابع (**النظري**) كون تلك الدراسات محصلة رؤية من زاوية قانونية محضة. وبالتالي فإن تلك الدراسات قد لا تتسم بالطابع (**العملي**) ما لم تأخذ بنظر الاعتبار تأثير نفاذ القواعد الدستورية على سلوك المخاطبين بها من جهة، والعوامل المؤثرة على هذا السلوك من جهة أخرى.

وبغض النظر عن المبادئ التي أصبح من المسلم به وجوب توافرها في الدساتير الحديثة باعتبارها ركائز أساسية لنجاح أي دستور، كمبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات واستقلال القضاء وحماية الحقوق والحريات ، فإن الباحث يسعى إلى تطوير مجموعة من المعايير التي بموجبها يمكن للباحث أن يقيس مدى فاعلية ونجاعة القواعد الدستورية، بواسطة الدراسات البينية للوقوف على مدى الامتثال لهذه المعايير وكما يأتي:

1- **معيار تقبل المجتمع لقواعد الدستور:** ويتحقق هذا القبول عندما تكون تلك القواعد انعكاسا لقيم المجتمع. وبالتالي لن يستطيع الباحث القانوني برؤية قانونية ضيقة أن يدرك هذا التقبل، إذ يتعين عليه التحقق من مستوى الرضى والقبول من خلال رؤية اجتماعية تستكشف ردود أفعال عينات اجتماعية بواسطة استبيانات ومقابلات. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الاستفتاء الدستوري هو أمر ضروري لهذا المعيار، إلا أنه غير كاف ولا يغني عن تقييم توجهات الافراد برؤية شاملة عابرة للتخصص القانوني، وهذا ما يمكن للدراسة الدستورية البينية أن تقوم به.

كما يحتاج الباحث القانوني أن يقف على درجة التوافق والاختلاف بين المعتقدات والقيم والمبادئ السائدة في المجتمع من جهة، وبين قواعد الدستور من جهة أخرى، وفي هذه الحالة فإن الباحث بالعلوم الشرعية يملك مقومات النجاح لإكمال مهمة الباحث القانوني. إذ أن الاقتصار على وجهة نظر قانونية سيحرم الدراسة من عمق التحليل والاكتفاء بمعالجة سطحية لمشكلة البحث.

2- **معيار المشاركة المدنية في صنع القرار**: تعمد الكثير من الدراسات الدستورية (البحتة) إلى تحليل وتقييم آليات انتقال ومحاسبة السلطة. وهي بلا شك مواضيع هامة الا انها تقف عاجزة عن تحليل مشاكل ثانوية قد تواجه عملية تدأول السلطة وحياة الدستور، ومن ذلك مثلا فحص درجة تمثيل الفئات الاجتماعية المختلفة مثل الطبقات الاجتماعية أو الأقليات في هياكل الحكومة والمؤسسات الدستورية، وقياس نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات العامة وتحيد أسباب انخفاضها ووسائل رفعها. وهنا ربما يحتاج الباحث الدستوري أن يلجأ إلى أدوات علم السياسة للكشف عن أبعاد مثل هذه المشكلة وهذا ما يمكن للدراسة الدستورية البينية أن تقوم به على أكمل وجه.

3- **معيار التناغم بين الواقع السياسي والدستوري:** إن من علامات شيخوخة القواعد الدستورية وعدم فاعليتها أو (تعطيلها) هو أن تحدد قواعد الدستور مسارات معينة لحركة السلطة، إلا أن التطبيق العملي يتخذ مسارات مخالة لما أشارت إليه قواعد الدستور.

إن تكييف هذا الاختلاف في المسارات بأنه تطوير للدستور ووصف الواقع السياسي بأنه دستور حي للمجتمع، ما هو إلا محاولة أو مخرج (قانوني) لتكييف حالة عدم الاتساق بين الواقع السياسي والواقع الدستوري.

ويرى الباحث أن التشعب عدم الاتساق وطول المدة، هو حالة غير صحية قد تقوض شرعية الدستور وتهدد حقوق الافراد وحرياتهم في بعض المجتمعات، وبالتالي تستوجب تحليلا سياسيا وقانونيا واجتماعيا وتاريخيا في دراسة بينة، لان بحث الموضوع من وجهة نظر أحادية سياسية أو دستورية لن يسهم في تشخيص أسباب عدم الاتساق ودوافعه وآثاره وكيفية التعامل معه.

4- **معيار تقويم الأداء القضائي:** رغم الاتفاق على أهمية استقلال القضاء في تعزيز مبدأ سيادة القانون، إلا أن هذا الموضوع ظل بعيدا عن المناقشة. وأغلب جهود تقييم أداء مؤسسة القضاء تركز على فحص إجراءات الهيئات الاشرافية داخل أسوار مؤسسة القضاء، والاكتفاء بالتعليق على قواعد التنظيم الداخلي للسلطة القضائية.

ويرى الباحث أن مراقبة الهيئات الاشرافية على عمل القضاة تفتقد في أحيان كثيرة إلى عنصر الشفافية، وقد تقود إلى تأسيس جهاز بيروقراطي قائم على ولاء القضاة لقياداتهم في المؤسسة القضائية، وهو ما يشكل تهديدا حقيقيا لحقوق الافراد وحرياتهم. ويرى الباحث ان تقويم عمل مؤسسة القضاء يجب ان يحظى باهتمام أكبر، ولن يتحقق ذلك الا من خلال دراسات بينية تقوم على مبدا توأمة البحث في حقل القانون الدستوري وعلم النفس والاجتماع والاحصاء والسياسة والاعلام.

5- **معيار استقرار القواعد الدستورية:** لعل من مقومات فاعلية ونجاعة قواعد الدستور استقرارها وإمكانية تنفيذها. فعدم استقرار قواعد الدستور دليل على عدم فاعليتها. كما ان تعذر التطبيق المستمر وعدم القابلية على التأقلم مع المتغيرات دليل آخر على عدم الفاعلية. وفي هذا الصدد لابد لدراسة دستورية بينية مع مجموعة واسعة من تخصصات انسانية اخرى تلجأ إلى أدوات غير مألوفة في الدراسات القانونية للتحقق من قيام هذا المعيار، كالاستبيان والاحصاء والمقابلات، وهذا ما لا يمكن لدراسة دستورية بحتة تقوم على رؤية قانونية ضيقة ان تكشف عنه.

6- **معيار الشفافية**: تعد الشفافية في العمل الحكومية من متطلبات العصر الحديث. وفيما يخص الدراسات الدستورية البحتة فإنها - في أحيان كثيرة - تقف عاجزة عن التحقق من توفر الشفافية في عمل السلطة. فالدراسات الدستورية البحتة قادرة على التحقق من توافر الشفافية في العمل الحكومي عند تعلقه بالأساليب والإجراءات التقليدية، الا ان قدرة التحقق هذه تكون محدودة عند تعلق الامر بالوسائل التكنولوجية الحديثة، وكمثال شاخص على ذلك لا يمكن للباحث القانوني ان يقيم بموضوعية أنظمة ادخال بيانات الناخبين في التصويت الالكتروني دون الاستعانة بمختص في علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، ودون الاستعانة بعلم الرياضيات والاحصاء في أحيان كثيرة، ويكون ذلك عند التعامل مع نظم انتخابية تعمل وفق معطيات معقدة كحالات تمثيل الاقليات والانقسام العرقي والطائفي، والانتخابات في المجتمعات التي تمر بفترة انتقالية بعد الخروج من الحروب والصراعات. فابتكار نظام انتحابي عادل وشفاف وسريع يتطلب دراسة دستورية بينية لا تتقيد بمنظور قانوني ضيق.

7- **معيار العوامل الأخرى غير المباشرة:** ومثال ذلك مستوى الرخاء المالي والنمو الاقتصادي، إذ ان الأثر النهائي لفاعلية القواعد الدستورية ينعكس حتما في حالة التنمية المستمرة والمتزايدة والعكس صحيح. وبطبيعة الحال فإن الباحث الدستوري لن يكون مؤهلا لتقييم مستوى التنمية دون الاستعانة بأدوات علم الاقتصاد والمحاسبة والاحصاء. ويرى الباحث ان تحليل ضمانات الدستور في حماية الملكية وحرية التجارة والحقوق الاقتصادية في دراسة دستورية بينية مع تخصصات أخرى كفيل بإعطاء صورة حقيقية لفاعلية قواعد الدستور.

4. النتائج:

وفي نهاية هذه الدراسة فإن الباحث قد توصل إلى مجموعة من النتائج وهي:

1- إن الدراسات البينية ليست غاية بذاتها بل هي وسيلة يمكن استعمالها للكشف عن فاعلية الإجراءات القانونية المتبعة دستورية أو تشريعية أو تنفيذية.

2- إن الدراسات البينية ليست بديلا عن الدراسات القانونية المحضة، بمعنى إن اللجوء إليها مرهون بالحاجة إلى فهم مشاكل قانونية لها أبعاد في تخصصات معرفية أخرى غير قانونية.

3- إن الدراسات البينية بحد ذاتها ليست علما جديدا بقدر ماهي اسوب جديد في البحث العلمي، إلا أنها من جهة أخرى يمكن أن تسفر في نهاية المطاف عن تخصصات معرفية جديدة.

4- إن التخصصات المشتركة بين الفروع العلمية المختلفة الإنسانية والتطبيقية المنتشرة في الدراسات الجامعية، دليل على إثر وجدوى الدراسات البينية.

5- إن الدراسات الدستورية البينية تفتح افاقا رحبة للباحث القانوني للوقوف على ابعاد المشكلة القانونية وخصوصا فيما يتعلق بالكشف عن مدى فعالية قواعد الدستور والسياسة التشريعية المتبعة إضافة إلى فاعلية القضاء الدستوري.

6- إن الدراسات الدستورية البينية تزيد من جودة البحوث القانونية المحضة، بل قد تسهم في ملئ فراغ وردم هوة في فهم الباحث القانوني عند تقييم جودة القواعد الدستورية.

7- يمكن للدراسات البينية أن ترفد المجتمع بخبرات ومختصين في مجالات مهنية تستجد الحاجة لها بتغير الزمان والمكان.

التوصيات

ويوصي الباحث بضرورة الاخذ بنظر الاعتبار الخطوات التالية:

1- إعادة النظر بالمناهج الدراسية في كليات القانون وذلك بالعمل على تطويرها ويكون ذلك من خلال مسارين: الأول (عامودي للدراسات القانونية المحضة)، والثاني مسار (افقي للدراسات القانونية البينية) مع التركيز ان المسار الثاني لا يلغي المسار الأول بل يدعمه ويعززه.

2- ضرورة قيام كليات القانون بتشجيع الدراسات القانونية البينية من خلال المؤتمرات والندوات العلمية، ويمكن التركيز على استثمار طلبة الدراسات العليا لتحقيق ذلك.

3- ضرورة قيام كليات القانون بتوفير برامج دراسية مكثفة للراغبين بالحصول على مؤهل علمي في تخصص بيني غير قانوني بالتنسيق مع الفروع العلمية الأخرى.

4- إنشاء وحدات ومراكز بحثية في كليات القانون للتعريف بأهمية ودور ومستقبل الدراسات البينية بالنسبة للتخصصات القانونية، واقتراح شبكة معلومات للتواصل بين الباحثين القانونيين واقرانهم من التخصصات الأخرى تمهد لإقامة دراسات قانونية بينية.

5- ضرورة انفتاح كليات القانون على وسائل البحث العلمي الاستقصائية في جمع المعلومات كالاستبيانات وتحليل الاحصائي لنتائج الاستبيانات لتوظيفها في البحوث القانونية. ويمكن القيام بذلك من خلال دورات وورش بالتنسيق مع المختصين في علم الاجتماع والاحصاء.

المصادر:

- باباه، عبد الفتاح ولد (2016) ' المقارنة القانونية ودورها في تجويد الرسائل والأطروحات العلمية' أونلاين متاح على موقع https://shorturl.at/hsDM1 اخر زيارة في 2024/1/15.
- عبد العزيز، بركات، (2016) ' الإشكاليات المنهجية في الدراسات البينية'، *المجلة العربية لبحوث الاعلام والاتصال*، 12، ص 4-9.
- بيومي، محمد سيد احمد، (2016)' معوقات تفعيل الدراسات البينية في العلوم الاجتماعية: دراسة ميدانية'، *مجلة كلية الآداب والعلوم الاجتماعية*، (7) 3، ص 123- 139.
- الحازمي، حنان محمد قاضي، (2023) ' الشراكة البحثية مدخل لتطوير الدراسات البينية في مجال التربية الإسلامية'، *مجلة الآداب*، (11) 2، 466-500.
- خميس نادية، (2021) ' الدراسات البينية نحو استراتيجية بديلة في البحث العلمي'، *مجلة الآداب والعلوم الإنسانية*، (14) 2، ص 241- 260.
- الهاجري، مشاعل عبد العزيز، (2007) ' قلاع وجسور: الدراسات البينية وأثرها في الاتصال بين الحقول المعرفية: دراسة في القانون بوصفه حقلا معرفيا مستقلا وعلاقته بغيره من العلوم'، *مجلة الحقوق*، (31) 3، 271- 340.
- الاحمري، الهام بنت محمد علي، (2021) ' الدراسات البينية في التخصصات التربوية بالجامعات السعودية ودورها في جودة البحث التربوي دراسة ميدانية'، *مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات التربوية والنفسية*، (12) 37، ص 67- 75
- العاني، وجيه ثابت، (2016) ' اتجاهات أعضاء هيئة التدريس نحو الدراسات البينية في كلية التربية بجامعة السلطان قابوس'، *مجلة كلية الآداب والعلوم الاجتماعية*، (7) 3، ص 54-67. متاح أونلاين https://rb.gy/unr8bf اخر زيارة في 2023/1/10.
- يحيى، حسن بن عايل أحمد، (2006) ' أولويات القضايا البحثية في حالة الدراسات البينية'، أونلان متاح على https://ddl.mbrf.ae/book/5155662 اخر زيارة في 2023/10/9، ص 11.

- Douglas Vick, (2004) 'Interdisciplinarity and the Discipline of Law', *journal of law and society*, 31 (2), P. 163-193.
- Ervasti, Kaijus, (2008) 'Sociology of law as a multidisciplinary field of research', *Teoksessa Scandinavian Studies in Law* 53 [online] available at https://shorturl.at/fyM47 accessed in 11/12/2023. 137-150.
- Roux, T. (2019) 'Interdisciplinary synergies in comparative research on constitutional judicial decision-making', Verfassung *Und Recht in Übersee / Law and Politics in Africa, Asia and Latin America*, 52 (4) [online] Available on https://www.jstor.org/stable/27005200 accessed in 19/11/2023. p 413–438.

- Taekema, Sanne, Relative Autonomy, (2010) 'A Characterisation of the Discipline of Law', *SSRN*, [online] Available at https://ssrn.com/abstract=1579992 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.1579992 accessed in 22/12/2023.

- دستور جمهورية العراق لسنة 2005.